


# سوريا: أبرز ما ورد في تقرير "لجنة التحقيق الدولية المستقلة" بخصوص مجازر الساحل



أوصت اللجنة السورية بالتصديق على نظام روما المؤسس للمحكمة الجنائية الدولية إلى جانب الاتفاقيات الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاعتداء القسري والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب

**سوريا: أبرز ما ورد في تقرير "لجنة التحقيق الدولية المستقلة" بخصوص مجازر الساحل**

أوصت اللجنة سوريا بالتصديق على نظام روما المؤسس للمحكمة الجنائية الدولية إلى جانب الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب

بعد مرور ما يقارب 5 أشهر على أحداث الساحل، أصدرت [لجنة التحقيق الدولي المستقلة بشأن سوريا](#)، التابعة للأمم المتحدة، في 14 من آب/أغسطس 2025، تقريرها حول "الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتكبت ضد السكان المدنيين، والتي استهدفت في المقام الأول المجتمعات العلوية، بدءاً من كانون الثاني/ يناير 2025 بما في ذلك سلسلة من المجازر التي وقعت في آذار/ مارس 2025 في الساحل وغرب وسط سوريا".

ووجدت اللجنة أن "الانتهاكات، بما في ذلك الأفعال التي من المحتمل أن ترقى إلى جرائم، بما في ذلك جرائم حرب، ارتكبها كل من المقاتلين المؤيدين للحكومة السابقة وأفراد الحكومة المؤقتة، وكذلك أفراد عاديون. وشملت هذه الأفعال القتل والتعذيب والاختطاف والأفعال الإنسانية المتعلقة بمعاملة الموتى، فضلاً عن النهب وتدمير الممتلكات".

وبحسب التقرير كانت مناطق الساحل وغرب وسط سوريا، تشهد توتركاً من سقوط الحكومة السابقة، "حيث وقعت حوادث عنف متفرقة، بما في ذلك إعدام مدنيين في كانون الثاني/ يناير، إلى جانب تقارير متكررة عن عمليات قتل انتقامية. وكان العنف الذي اندلع في آذار/ مارس ناجماً بشكل مباشر عن عملية اعتقال شنتها السلطات المؤقتة في 6 آذار/ مارس، والتي رد عليها ما يسمى بـ"فلول" الحكومة السابقة بالقبض على مئات من أفراد القوات الحكومية المؤقتة وقتلهم وإصابتهم. وأفادت التقارير بمقتل حوالي 1400 شخص، وأغلبهم من المدنيين بما في ذلك 100 امرأة. ومعظمهم لقي حتفه في مجازر وقعت في منطقة جغرافية واسعة، إلى جانب أنواع أخرى من العنف والنهب والحرق والتشريد"، وفق ما ورد في تقرير اللجنة.

وبين تقرير اللجنة أن "أمامات العنف المتكررة ضد المدنيين بما في ذلك الاستهداف على أساس الانتقام الدينية والعمل والجنس، وإخراج الأفراد من منازلهم وإعدام مجموعات من الناس بشكل جماعي، إلى جانب الإحالة المتكررة لقرارات قتل الأفراد أو الإبقاء عليهم إلى قادة وحداتهم أو جماعاتهم، هذه الأعمال لم تكن عشوائية أو منعزلة".

وبحسب تقرير اللجنة في الفقرة "74" "قتل أفراد الأسرة من الرجال أثناء عمليات قتل انتقلت من منزل إلى منزل، مما قد يشير إلى عمليات استهدافهم كمجموعة وليس عملية ضد فلول فردية. ووفقاً لأفراد العائلات، كان معظم الضحايا يعملون في مهن مدنية. كما قتل معظم الضحايا في الغالب في الأحياء العلوية الواقعة في القرى المختلطة أو في المناطق التي يعرف أن الأقلية العلوية تقيم فيها في الغالب، مما يشير إلى استهداف بدوافع طائفية، إلى جانب دوافع انتقامية محتملة تتعلق بالانتقام السياسي المتصور أو الخدمة العسكرية الإلزامية سابقاً".

وبين التقرير تورط مقاتلين أجانب، ووفقاً للفقرة "88" ذكر أن اللجنة وجدت أيضاً أن "أعضاء بعض فصائل قوات الأمن التابع للحكومة المؤقتة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الفرقة 62 التي كانت تعرف سابقاً باسم لواء السلطان سليمان شاه التابع للجيش الوطني السوري، والمعروف أيضاً باسم العمشات، والفرقة 76 (المعروف سابقاً باسم فرقة الحمزة التابعة للجيش السوري الوطني والمعروفة أيضاً باسم فصيل حمزة)، وأحرار الشام والفرقة 400 التي تتألف من ألوية سابقة تابعة لهيئة تحرير الشام، شاركوا في عمليات قتل خارج نطاق القضاء وتعذيب وسوء معاملة السكان المدنيين في القرى ذات الأغلبية العلوية بشكل منهجي وواسع النطاق".

وفي الفقرة "89" قالت اللجنة إنه اتضح لها أن "العديد من عناصر القوات الحكومية المؤقتة لم تشارك في الأعمال التي قامت بها الجماعات المذكورة في الفقرة السابقة ولم تخاض عنها، بل على العكس من ذلك، فقد وثقت اللجنة جهودهم النشطة لإجلاء أو حماية بعض السكان والأفراد. ومع ذلك، فمن المعقول الاستنتاج أن بعض

عناصر الفصائل المسلحة التابعة للحكومة، وربما بعض المدنيين كانوا على علم بالطبيعة الواسعة النطاق والمنهجية للعنف، وشاركوا بأنفسهم في أعمال عنف شديدة مع علمهم بذلك".

### أكثر من 200 مقابلة مع ضحايا وشهود:

واستندت نتائج اللجنة إلى تحقيقات مكثفة، شملت أكثر من 200 مقابلة مع ضحايا وشهود. " وأرسلت اللجنة بعثة إلى المناطق الساحلية في حزيران/يونيو 2025، بفضل الحكومة المؤقتة التي منحت إمكانية الوصول وقامت بتيسير الزيارة، " ومنح فريق اللجنة إمكانية الوصول من دون قيود إلى المناطق الساحلية" ، بحسب الفقرة "4" من التقرير.

وفي الفقرة "81" من التقرير قالت اللجنة إنه "في وقت وضع اللمسات الأخيرة على هذا التقرير كانت اللجنة لا تزال تتلقى معلومات عن استمرار انتهاكات في العديد من المناطق المتضررة، بما في ذلك استمرار أعمال انهب وانتهاكات السكن والأراضي والممتلكات، فضلاً عن عمليات الاختطاف والاعتقالات التعسفية والاختفاء القسري. واستمر كذلك التحرش والتهديد والضرب والشتم الطائفي وإهانة الرجال من الطائفية العلوية في مدينة جبلة وأحياء مدينة اللاذقية".

وأضاف التقرير في الفقرة "1" ، " وقد أدت عمليات القتل والعنف والنهب والتهجير وحرق المنازل التي وقعت حينها – والتي تم تصوير بعضها ونشرها على وسائل التواصل الاجتماعي، إلى جانب لقطات مدنين يتعرضون للتعذيب والإذلال – إلى تعزيز الانقسامات القائمة بين الطوائف، مما ساهم في خلق مناخ من الخوف وانعدام الأمان بين العديد من السوريين في جميع أنحاء البلاد".

كما أوضح التقرير بحسب الفقرة "29" ، أن شبكات التواصل الاجتماعي غذت "الطائفية وخطاب الكراهية، بما في ذلك من خلال نشر معلومات كاذبة وخطاب كراهية والتحريض ضد العلوين في منشورات قيل إن مصدرها في كثير من الأحيان جاء من الخارج".

وذكر التقرير في الفقرة "63" أنه "ووفق شهود، وفي خلال ليلة 6 آذار/مارس إلى غاية أولى ساعات 7 آذار/مارس، انتشرت دعوات للحشد الديني والنفير العام على نطاق واسع على موقع التواصل الاجتماعي وكذلك عبر مكبرات الصوت في المساجد في عدة مدن، بما في ذلك في حماة وحمص واللاذقية وبندياس وجبلة وحلب. إن مثل هذه الدعوات، المشحونة بالخطاب الطائفي، بدت وكأنها موجهة ضد السكان العلوين بشكل عام، وبيدو أن الكثيرين فهموها على أنها دعوة دينية للتعبئة تتطلب تحريكاً فورياً بدلاً من كونها دعوة تقليدية للتجنيد العسكري".

"وثقت اللجنة استخدام لغة مهينة ضد النساء، وتهديدات بالاختطاف والزواج القسري من قبل أعضاء الفصائل المسلحة، في الأيام التي سبقت أحداث آذار/مارس وخلالها. " وخلال الأحداث أشار بعض الرجال المسلحين إلى النساء العلويات بأنهن عبيد وغنائم حرب أو أمرن بالذهاب إلى إدلب للاستعداد للجهاد لاسيما في أعقاب الحوادث التي أعدم فيها العديد من أفراد الأسرة الذكور".

وفي الفقرة "81" قالت اللجنة: "أبلغت بعض النساء العلويات اللجنة أنهن شعرن أنهن مجبرات على ارتداء الحجاب لإخفاء انتماهن الطائفي ومنع أي تحرش أو ترهيب. وتؤدي هذه الانتهاكات، والخوف من وقوع المزيد منها، إلى مزيد من النزوح مما يؤثر على الناجين من أحداث آذار/مارس، وكذلك على أفراد آخرين من الأقلية العلوية الذين فر العديد منهم إلى مناطق أخرى من سوريا أو لجأوا إلى الخارج".

ولخص التقرير أيضًا، النتائج الوقائية التي توصلت إليها اللجنة فيما يتعلق بحوادث محددة تم التحقيق فيها في سياق أعمال عنف واسعة النطاق شهدتها المناطق الساحلية، ووسط غرب سوريا في آذار / مارس 2025 والتي أثرت على المدنيين في 16 موقعًا مختلفًا، وفيما يتعلق بحوادث محددة أثرت على المدنيين خلال عمليات التمشيط في أربعة مواقع في حمص وحماة في الفترة الممتدة من كانون الثاني / يناير إلى آذار / مارس 2025.

وبحسب اللجنة، "ينبغي أن تكون ضمانات عدم تكرار الانتهاكات في صلب العملية الانتقالية في سوريا، ليس فقط كالتزام قانوني، بل كأساس ضروري للسلام والمصالحة ومستقبل مبني على الحقوق والمساواة والكرامة للجميع، وتؤكد الأحداث الموصوفة على الحاجة إلى نهج شامل للعدالة والمساءلة لكسر دائرة العنف في البلاد".

"وبالتالي فإن النظام القضائي الناشئ وهيئات العدالة الانتقالية في سوريا ستحتاج إلى النظر ليس فقط في أحداث آذار / مارس ، ولكن أيضًا في الطيف الكامل من الانتهاكات السابقة لتجنب استبعاد أي مجموعة من الضحايا" ، بحسب التقرير.

#### توصيات اللجنة إلى السلطات الانتقالية السورية:

كررت اللجنة توصياتها التي طالما قدمتها للجمهورية العربية السورية بالتصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية إلى جانب الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهينة.

كما رحبت اللجنة بتشكيل الهيئة الوطنية المعنية بالعدالة الانتقالية والهيئة الوطنية المعنية بالملفودين المنشآتين حديثًا موضحة أنها تتطلع إلى التعاون معهما من خلال الاستفادة من الكم الهائل من المواد التي جمعتها اللجنة منذ عام 2011.

وأوصت اللجنة الهيئتان الجديدين عدة توصيات منها ضمان إجراء مشاورات مبكرة ومستدامة مع الناجين والعائلات والمجتمع المدني السوري والمنظمات غير الحكومية عند وضع استراتيجياتها.

وضمان حصول جميع الضحايا والناجين على فرص متساوية للوصول إلى العدالة والإنصاف، وتوفير مساحة للمصالحة إلى جانب العدالة الجزائية من خلال مراعاة استراتيجيات العدالة الجنائية وغير الجنائية للجرائم والانتهاكات الماضية والحالية.

وتتجدر الإشارة إلى أن [لجنة التحقيق الدولية المستقلة حول سوريا COI](#)، أنشئت بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 17/1 الصادر في 22 آب / أغسطس 2011، وتمثل ولاليتها في "التحقيق في جميع الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان المرتكبة في سوريا منذ آذار / مارس 2011، والوقوف على الحقائق والظروف التي قد ترقى إلى هذه الانتهاكات والجرائم وتحديد المسؤولين عنها حيثما أمكن، بهدف ضمان مساءلة مرتكبيها، بما فيها تلك التي قد تشكل جرائم ضد الإنسانية".



مشاركة من أجل العدالة  
SHARE FOR JUSTICE

## ● حول المشروع:

نشأت فكرة المشروع أثناء مشاركة أحد أعضاء فريق "سوريون من أجل الحقيقة والعدالة" في زمالة خاصة بقيادة المجتمع المدني من الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، بغية اكتساب مهارات جديدة لاستخدام التكنولوجيا في تعزيز الديمقراطية، والمناصرة والتحقق من المعلومات واستكشاف سبل جديدة للوصول إلى العدالة. وتم تنفيذ الزمالة في عاصمة البوسنة والهرسك - سراييفو من قبل منظمة U.G. ZAŠTO NE - CA - WHY NOT - وبدعم من الصندوق الوطني لدعم الديمقراطية - NED، ومقره في العاصمة الأمريكية واشنطن.

## ● لماذا "مشاركة من أجل العدالة"؟

عقب الإطاحة بحكومة بشار الأسد (النظام السابق)، ومع دخول سوريا حقبة جديدة في شهر كانون الأول/ديسمبر 2024، وبعد أكثر من 13 سنة من النزاع الدموي، وارتكاب انتهاكات وجرائم خطيرة لا حصر لها من قبل مختلف أطراف النزاع، وما تلاه من تغيير وتعدد الآليات والمؤسسات والهيئات الهدافة للوصول إلى العدالة وتعزيز المحاسبة للحد من ظاهرة الإفلات من العقاب، بدأت فكرة "مشاركة من أجل العدالة" لتكون بمثابة جسر يصل بين مجتمعات الضحايا والمنظمات والمبادرات السورية المحلية من مختلف الجغرافية السورية، وتلك الآليات والأجسام.

إن الهدف الأساسي لمنصة المشروع هو التعريف بآليات العدالة الدولية ذات الصلة بالملف السوري وشرح ولاياتها وطرق عملها وأخر المستجدات الخاصة بها بلغة مبسطة موجهة لعموم السوريين/ات، إضافة إلى الآليات الوطنية السورية (ذات الطابع المحلي)، بهدف مساعدة مجتمعات الضحايا (كل الضحايا وبغضّ النظر عن انتساباتهم السياسية أو الإثنية أو المناطية) والمنظمات المحلية السورية على التواصل معها ومشاركتها الملفات والتوصيات التي عملت عليها طوال سنوات الصراع الدائر في سوريا، بهدف تعزيز فهم شامل للعدالة والمحاسبة، وضمان الشمولية في عمليات التوثيق ومسارات العدالة نفسها.